قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 290 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وبعد الاطلاع على ضبط لجنة تقدير فضلات الطرق المبدئي المؤرخ 15/7/2001

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 8/8/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تصديق ضبط لجنة تقدير فضلات الطرق المبدئي المؤرخ 15/7/2001 المتضمن تقدير قيمة المتر المربع من فضلة الطريق الواقعة امام العقار /5872/ منطقة عقارية رابعة وبمساحة تقريبية /34/م2 محلة بستان القصر بمبلغ /16000/ل.س ستة عشر الف ليرة سورية لا غير للمتر المربع الواحد

مادة 2- تلغى كافة القرارات المخالفة لاحكامه

مادة 3- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا.